

حول الاحتفال

بذكرى
المولد النبوى الشريف



تأليف

السيد محمد بن علوى المالكى الحسنى

المكتبة العصيرية

سيدي عبد

حَوْلَ الْأَخْتِفَالِ

بِذِكْرِ الْمَوْلِدِ التَّبَوَّيِ الشَّرِيفِ

تأليف

السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَويِّ الْمَاكِيِّ الْحَسَنِيِّ
رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ

المكتبة العصرية

مكتبة - بيروت



شَرْكَةُ الْبَنَاءِ شَرْفَتُ الْأَنْصَارِي
لِطَبَاعَةِ وَالنَّسْرَ وَالتَّزْوِيرِ
صَيْدَا - بَيْرُوت - لَبَان

الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ

الخندق الفيق - ص: ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٠٩٦١ ٦٥٩٨٧٥ ٦٢٢٦٧٣ ٦٥٥٠١٥
بيروت - لبنان

الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ

الخندق الفيق - ص: ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٠٩٦١ ٦٥٩٨٧٥ ٦٢٢٦٧٣ ٦٥٥٠١٥
بيروت - لبنان

الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ

بولفار نزهه البرزي - ص: ب: ٢٢١
تلفاكس: ٠٩٦١ ٧٢٦٢٥٩ ٧٢٦٢٦١ ٦٤٢١
صَيْدَا - لَبَان

٢٠١٠ م - ١٤٣١ هـ

Copyright© all rights reserved
جميع الحقوق محفوظة للناشر

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو احتزان
مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو أو
بأي طريقة سواء كانت المكتوبية أو بالتصوير
أو التسجيل أو خلاف ذلك إلا بموافقة كتابية من
الناشر مقدما.

E. Mail
alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb

موقعنا على الإنترنت

www.almaktaba-alassrya.com

ISBN 9953-432-64-3



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلي آلها وصحبه أجمعين .

أما بعد . .

فقد كثر الكلام عن حكم الاحتفال بالمولد النبوى . وما كنت أود أن أكتب شيئاً في هذا الموضوع . وذلك لأن ما شغل ذهني وذهن العقلاء من المسلمين اليوم هو أكبر من هذه القضية الجانبية التي صار الكلام عنها أشبه ما يكون بالحولية التي تقرأ في كل موسم وتنشر في كل عام حتى مل الناس سماع مثل هذا الكلام ، لكن لما أحب كثير من الإخوان أن يعرفوا رأيي بالخصوص في هذا المجال ، وخوفاً من أن يكون ذلك من كتم العلم أقدمت على المشاركة في الكتابة عن هذا الموضوع والحق هو أننا ما نحب إثارة المسائل الخلافية وخصوصاً

في الميادين العامة وبين من لا شأن لهم بها، بل ننهى عن ذلك إلا إذا اقتضى الحال الخوض فيها لإجابة سؤال أو دفع شبهة أو حل إشكال أو الرد على من يثير ذلك ويجلس على العامة، فتراه ينكر علينا الكلام في هذه المواضع ويقول: أنتم تثيرون الفتنة وتشعلون نارها وليس لكم كلام إلا في هذه المسائل وينسى أو يتناهى أنه هو المحرك لهذه الفتنة وهو الموقد لنارها والفاتح لأبوابها والمشغل بها والمشغل للناس بالكلام فيها إذ لا تراه إلا متتحدثاً في باب البدعة والشرك والضلالة مدرجاً بحث المولد والتسلل والزيارة والتبrik والتتصوف في قائمة المنكرات والضلالة والبدع دون تفصيل بين الحسن والقبح والخير والشر والطيب والخبيث، فهل يصح أن يترك مثل هذا ينفث سمومه ويفيض بباطله وشره على عامة الأمة ممن يغترّ به في كل وقت.

فهذا هو الذي يدعونا إلى الحديث والبحث والكتابة حول هذه المسألة وإنما منهاجنا والحمد لله هو توجيه الأمة إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وهذه دروسنا ومحاضراتنا وندواتنا في مجالسنا العامة والخاصة داخل البلاد وخارجها شاهدة

بذلك وهي بفضل الله - وأقول ذلك متحدثاً بنعمة الله متبرئاً من حولي وقوتي مستعيناً بالله من العجب والفخر المذموم - أقول: هي دروس منهجية ومحاضرات اجتماعية وندوات علمية في الحديث والتفسير والفقه والمصطلح والأصول والعقيدة واللغة العربية ليس فيها علوم خاصة أو معارف معينة أو أسرار ممنوعة أو لقاءات غامضة بل كلها مفتوحة للعام والخاص ومشاعة للقريب والبعيد، وبيتنا والحمد لله كما جاء في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: (طويل العماد عظيم الرماد قريب البيت من الناد)^(١). كما أنها في ثنايا دروسنا نذكر أحوال المسلمين وواقعهم الأليم وما وصلوا إليه اليوم من تفرق وتشتت وضعف وذلة وتبعية ومخالفة وبُعد عن المنهج الرباني والطريق الصحيح ونذكرهم بما كان عليه سلفهم الصالح من عزّة ومنعة وقوة وسلطان وبما مكّن الله

(١) كذا في خبر أم زرع الذي روتة السيدة عائشة رضي الله عنها وأخرجها البخاري في صحيحه برقم (٥١٨٩) كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل.

وأخرجها مسلم في صحيحه برقم (٢٤٤٨) كتاب فضائل الصحابة باب ذكر حديث أم زرع.

لهم في الأرض وبتاريχهم المجيد وإننا نأمل أن نعود
إلى الإسلام فتعود لنا أيامنا الأولى والله على كل شيء
قدير وبالإجابة جدير.

وصلى الله وسلم على خير خلقه وإمام رسلي سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه.

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

هل الاحتفال بالمولد النبوى واجب؟

لا تزال مسألة الاحتفال بالمولد النبوى الشريف تعتبر مشكلة كبيرة عند بعض المتشددين - هداهم الله إلى الصراط المستقيم .

ولقد انحلت - والحمد لله - كثير من العقد التي كانت في ذهن بعضهم وتفهّموا الحقائق على أصولها بمرور الأيام وتغيير الأحوال وتطور الحياة واختلاف مطالب العصر ومصطلحاته ، وظروف المجتمع وحياته ، فأعاد كثير من الناس حكمهم على كثير من المسائل الاجتهادية التي كانوا يرون فيها حكماً غير ما يرونها اليوم ، ويقولون فيها قولًا غير الذي يقولونه اليوم ، والشواهد الحضارية شاهدة على ذلك ، ومن أطال الله في عمره فأدرك ذلك الزمن وهذا الزمن وسمع تلك الأقوال سابقاً ولاحقاً لاحظ الفرق بوضوح ظاهر لا إشكال فيه ، وكل هذا التغيير والتطور لم تحظ

به قضية المولد النبوى الشريف ولم تفز فيه بما فاز به غيرها من القضايا .

فلا نزال نسمع في كل عام تلك الحوليّات التي تظهر في شهر «ربيع الأنور» عن المولد النبوى الشريف والاحتفال به ، ولا نزال نسمع تلك الأقوال السخيفه عن اجتماعات المولد من أنه تحصل فيها المنكرات واحتلاط الرجال بالنساء وتضييع الصلوات وتضرب الآلات وتشرب الخمور ويحضرها الفساق وأهل الفجور وأكلة الربا وأهل البدع والخرافات ، وأن المحتفلين بالمولد النبوى يتخذونه عيداً شرعياً معتبراً مثل عيد الفطر والأضحى ، ولقد بيّنا كذب هذه الأقوال الساقطة أو كذب من نقلها إلى من صرخ بها وإن كان لا يذر بجهله حيث لم يتبيّن فيما أخبره به الفاسق ، فخالف القرآن صراحة إذ يقول :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَأِ فَتَبَيَّنُوا﴾

[الحجرات : ٦].

كم بيّنا ذلك وقلنا إن يوم مولد سيدنا محمد ﷺ ليس بعيد ولا نعتبره عيداً لأنه أكبر من العيد وأعظم وأشرف منه .

إن العيد لا يعود إلا مرة واحدة في السنة، وأما الاحتفال بموالده صَلَوةُ مَوْلَدِ النَّبِيِّ والاعتناء بذكره وسيرته يجب أن يكون دائماً لا يتقيد بزمان ولا مكان.

فمن أطلق عليه اسم العيد فهو جاهل وهو لا يقع إلا من العوام وهم لا يقصدون به العيد الشرعي المعروف عند الإطلاق، وإنما هذا جرياً على عادة الناس في تعبيرهم عن الفرح والسرور بكل عزيز بقولهم هذا يوم عيد... وقد وصولكم عيد... ولقاءكم عيد...، والشعر العربي مملوء بهذا التعبير كقولهم:

إِنْ عِيدِيْ يَوْمُ أَتَىْ حِيَّهُمْ
وَأَمْرَغَ فِيْ ثَرَاهِمْ مَقْلُوتِيْ

وقول بعضهم:

عِيدُ وَعِيدُ وَعِيدُ صِرْنَ مَجَمِعَةُ
وَجْهُ الْحَبِيبِ وَعِيدُ الْفَطْرِ وَالْجَمْعَةِ

ومن هنا يقول عامة الناس عيد المولد والعيد النبوى، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذا الباب.

ومعلوم أنه ليس عندنا في الإسلام إلا عيدان: الفطر

والأصحى، لكن يوم المولد أكبر وأعظم من العيد وإن
كنا لا نسميه عيداً، فهو الذي جاء بالأعياد والأفراح ومن
حسناته كل الأيام العظيمة في الإسلام، فلو لا مولده عليه السلام
ما كانت البعثة، ولا نزول القرآن، ولا الإسراء ولا
المعراج، ولا الهجرة، ولا النصر في بدر، ولا الفتح
الأعظم، لأن كل ذلك متعلق به عليه السلام وبمولده الذي هو
منبع تلك الخيرات العظيمة، قال السيد محمد أمين كتبى
رحمه الله :

يا ليلة الاثنين ماذا صافحت
بمناك من شرف أشم ومن غنى

كل الليالي البيض في الدنيا لها
نسب إليك فأنت مفتاح السَّنا

فالقدر والأعياد والمعراج من
حسناتك الالاتي بهزن الأعينا

و قبل أن أسرد الأدلة على جواز الاحتفال بالمولد
الشريف والمجتمع عليه أحب أن أبين المسائل
الآتية :

الأولى

أَنَّا نُحتَفِلُ بِمَوْلَدِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ ﷺ دَائِمًاً وَأَبَدًاً فِي كُلِّ وَقْتٍ وَفِي كُلِّ مَنَاسِبٍ وَعِنْدَ كُلِّ فَرْصَةٍ يَقْعُدُ فِيهَا فَرَحَ أوْ سُرُورٌ أَوْ نِشَاطٌ وَيُزَدَّادُ ذَلِكُ فِي شَهْرِ مَوْلَدِهِ وَهُوَ الرَّبِيعُ، وَفِي يَوْمِ مَوْلَدِهِ وَهُوَ الْاثْنَيْنِ، وَلَا يَصْحُ لِعَاقِلٍ أَنْ يَسْأَلَ لِمَذَا تُحتَفِلُونَ؟... لَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِمَاذَا تَفْرَحُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ؟... وَكَانَ يَقُولُ: لِمَاذَا يَحْصُلُ عَنْكُمْ هَذَا السُّرُورُ وَهَذَا الْابْتِهَاجُ بِصَاحِبِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ؟ فَهَلْ يَصْحُ أَنْ يَصُدِّرَ هَذَا السُّؤَالُ مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهُدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ؟ لَأَنَّهُ سُؤَالٌ بَارِدٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى جَوابٍ، وَيَكْفِي أَنْ يَقُولَ الْمَسْؤُلُ فِي الْجَوابِ:

أَنَا أَحْتَفِلُ لِأَنِّي مَسْرُورٌ وَفَرِحٌ بِهِ ﷺ، وَأَنَا مَسْرُورٌ وَفَرِحٌ بِهِ ﷺ لِأَنِّي مُحَبٌّ لَهُ ﷺ، وَأَنَا مُحَبٌّ لَهُ ﷺ لِأَنِّي مُؤْمِنٌ.

الثانية

أَنَّا نُعْنِي بِالْاحْتِفالِ الْاجْتِمَاعِ لِسَمَاعِ سِيرَتِهِ وَالصَّلَاةِ

والسلام عليه وسماع المدائح التي تقال في حقه وإطعام الطعام وإكرام الفقراء والمحتاجين وإدخال السرور على قلوب المحبين.

الثالثة

أننا لا نقول بأن الاحتفال بالمولود المذكور في ليلة مخصوصة وعلى الكيفية المعهودة لدينا مما نصت عليه الشريعة صراحة كما هو الشأن في الصلاة والصوم وغيرهما إلا أنه ليس فيها ما يمنع من ذلك لأن الاجتماع على ذكر الله والصلاه والسلام على رسول الله ﷺ ونحو ذلك من وجوه الخير مما ينبغي الاعتناء به كلما أمكن لاسيما في شهر مولده لأن الداعي فيه أقوى لإقبال الناس واجتماعهم وشعورهم الفياض بارتباط الزمان ببعضه البعض، فيتذكرون الحاضر والماضي وينتقلون من الشاهد إلى الغائب.

الرابعة

أن هذه الاجتماعات هي وسيلة كبرى للدعوة إلى الله تعالى وهي فرصة ذهبية ينبغي أن لا تفوت، بل يجب

على الدعاة والعلماء أن يذكّروا الأمة بالنبي ﷺ، بأخلاقه وأدابه وأحواله وسيرته ومعاملته وعبادته، وأن ينصحوهم ويرشدوهم إلى الخير والفلاح ويحذرهم من البلاء والبدع والشر والفتنة وإننا دائمًا بفضل الله ندعو إلى ذلك ونشارك في ذلك ونقول للناس :

ليس المقصود من هذه المجتمعات مجرد المجتمعات والمظاهر بل إن هذه وسيلة شريفة إلى غاية شريفة وهي كذا وكذا، ومن لم يستفد شيئاً لدينه فهو محروم من خيرات المولد الشريف .

أول المحتفلين بالمولد النبوى

إن أول المحتفلين بالمولد هو صاحب المولد وهو النبي ﷺ كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم: لما سئل عن صيام يوم الاثنين، قال ذاك يوم ولدت فيه، فهذا أصح وأصرح نص في مشروعية الاحتفال بالمولد النبوى الشريف.

ولا يلتفت لقول من قال: إن أول من احتفل به الفاطميون لأن هذا إما جهل أو تعامي عن الحق.

قول الحافظ ابن حجر العسقلاني :

قال الإمام الحافظ أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني: وقد ظهر لي تخریجه على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجى موسى فنحن نصومه شكرًا لله تعالى

فقال ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَىٰ بِمَوْسِىٍ مِّنْكُمْ»، فيستفاد منه فعل الشكر على ما منَّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نعمة ويعاد في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة وتلاوة القرآن وأي نعمة أعظم من بروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم، قال تعالى:

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾

[آل عمران: ١٦٤].

قول الحافظ جلال الدين السيوطي :

وقال السيوطي: وقد ظهر لي تخریجه على أصل آخر وهو ما أخرجه البيهقي عن أنس أن النبي ﷺ عَقَ عن نفسه بعد النبوة مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عَقَ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي ﷺ إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين وتشريع لأمته، فيستحب لنا أيضاً إظهار الشكر بمولده ﷺ باجتماع الإخوان وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات.

قول الحافظ شمس الدين الجزري :

وقال السيوطي: ثم رأيت إمام القراء الحافظ شمس

الدين الجزري قال في كتابه المسمى «عرف التعريف بالمولد الشريف» ما نصه:

وقد رأي أبو لهب بعد موته في النوم فقيل له: ما حالك؟ فقال: في النار، إلا أنه يخفف عنى كل ليلة إثنين، وأمصن من بين أصابعه هاتين ماءً بقدر هذا، وأشار برأس أصبعه - وإن ذلك بإعتاقه لثوبية عندما بشرتني بولادة النبي ﷺ وبيارضاعها له.

إذا كان أبو لهب الكافر الذي نزل القرآن بذمه جوزي (في النار) بفرحة ليلة مولد النبي ﷺ به، فما حال المسلم الموحد من أمة النبي ﷺ، يسر بمولده، ويبدل ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ.

ولعمري إنما يكون جزاؤه من المولى الكريم أن يدخله بفضله جنات النعيم.

قول الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي :
وقال الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه المسمى : بـ «مورد الصادي في مولد الهدى »:

وقد صح أن أبا لهب يخفف عنه عذاب النار في مثل

يوم الاثنين لإعتقاده ثوبية سروراً بميلاد النبي ﷺ، ثم
أنشد:

إذا كان هذا كافراً جاء ذمه
بتتبث يداه في الجحيم مخلداً
أته في يوم الاثنين دائماً
يُخفف عنه للسرور بأحمد
فما الظن بالعبد الذي طول عمره
بأحمد مسروراً ومات موحداً^(١)

(١) كذا في «حسن المقصد في عمل المولد» لحافظ السيوطي.

هل يشرط أن يكون احتفالنا بالصيام؟

فإن قيل : إن النبي ﷺ اعتنى بيوم مولده بالصيام وأنتم تحفلون بالاجتماع وغيره من أنواع القربات والأعمال التي لم يفعلها ﷺ في هذا اليوم ، وهذا من البدعة ؟

فالجواب : أن هذا يرجع إلى كيفية الاحتفال و هيئته ، والكيفيات المطلقة مسائل اجتهادية ، وهو ليس محل بحثنا لأن محل البحث هو مسألة الاعتناء بموالده ﷺ ، هل ثبت أم لا ؟ أما كيف اعتنى ؟ وكيف اهتم ؟ فهذا مفتوح للأمة بحسب اجتهادهم ونظرهم وأحوالهم .

ومثل ذلك كثير من الأمور الاجتهادية التي ثبت أصلها وتركت كيفيتها وهيئتها للأمة وهي عشرات بل مئات المسائل ، يأتي في الدرجة الأولى القرآن الكريم الذي لا يخالف أحد في فضله وفضل حفظه

وشرف تعلمه وشرف حملته ومعلميه .
لكن هل هناك كيفية أو طريقة لا بد من اتباعها في
سبيل نشره وتعليميه وحفظه ؟
الجواب : متترك للقارئ .

والواقع بين يديه ظاهر واضح كالشمس يرى فيه
المدارس القرآنية والجمعيات الجوائز والشهادات
والندوات والمسابقات . ويرى التسجيلات القرآنية على
الأشرطة (الكاسيت) والأجهزة والآلات الحديثة والمطبع
والمجامع القرآنية والفنون في إخراج المصاحف طبعاً
وورقاً وشكلاً ورسماً وحرفاً ولواناً وتجليداً على أشكال
ونماذج ومقاسات متعددة متنوعة فاخرة جاهرة تسر
الناظرين وتقر عيون المؤمنين .

فهل هذا كله كان على عهد رسول الله ﷺ ؟ ...

أدلة جواز الاحتفال بمولد النبي ﷺ

الأول

أن الاحتفال بالمولد النبوى الشريف تعبير عن الفرح والسرور بالمصطفى ﷺ وقد انتفع به الكافر.

وسيأتي في الدليل التاسع مزيد بيان لهذه المسألة لأن أصل البرهان واحد وإن اختلفت كيفية الاستدلال وقد جرينا على هذا المنهج في هذا البحث وعليه فلا تكرار.

فقد جاء في البخاري أنه يخفف عن أبي لهب كل يوم الاثنين بسبب عتقه لثوبية جاريته لما بشرته بولادة المصطفى ﷺ.

ويقول في ذلك الحافظ شمس الدين محمد بن ناصر الدين الدمشقي :

إذا كان هذا كافراً جاء ذمه

بتَبَيَّنَتْ يَدَاهُ فِي الْجَحِيمِ مُخْلَداً

أتى أنه في يوم الاثنين دائمًا
يُخفَّفُ عنه للسرور بأحمدًا

فما الظن بالعبد الذي طول عمره
بأحمد مسروراً ومات موحداً

وهذا الخبر رواه البخاري في الصحيح في كتاب النكاح معلقاً ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح ورواه الإمام عبد الرزاق الصنعاني في المصنف ج ٧ ص ٤٧٨ والحافظ البيهقي في الدلائل وابن كثير في السيرة النبوية من البداية ج ١ ص ٢٢٤ وابن الديبع الشيباني في حدائق الأنوار ج ١ ص ١٣٤ والحافظ البغوي في شرح السنة ج ٩ ص ٧٦ وابن هشام والسيهيلي في الروض الأنف ج ٥ ص ١٩٢ والعامری في بهجة المحافل ج ١ ص ٤١، وهذه الرواية وإن كانت مرسلة إلا أنها مقبولة لأجل نقل البخاري لها واعتماد العلماء من الحفاظ لذلك ولكونها في المناقب والخصائص لا في الحلال والحرام، وطلاب العلم يعرفون الفرق في الاستدلال بالحديث بين المناقب والأحكام. وأما انتفاع الكفار بأعمالهم ففيه كلام بين العلماء ليس هذا محل بسطه، والأصل فيه ما جاء في الصحيح من التخفيف عن

أبى طالب بطلب رسول الله ﷺ .

الثانى

أنه ﷺ كان يعظم يوم مولده، ويشكّر الله تعالى فيه على نعمته الكبرى عليه، وتفضله عليه بالجود لهذا الوجود، إذ سعد به كل موجود، وكان يعبر عن ذلك التعظيم بالصيام كما جاء في الحديث عن أبي قتادة: أن رسول الله ﷺ سُئل عن صوم يوم الاثنين؟ فقال: «فيه ولدت، وفيه أُنْزَلَ عَلَيْ» رواه الإمام مسلم في الصحيح في كتاب الصيام.

وهذا في معنى الاحتفال به إلا أن الصورة مختلفة ولكن المعنى موجود سواء كان ذلك بصيام أو إطعام طعام أو اجتماع على ذكر أو صلاة على النبي ﷺ أو سماع شمائله الشريفة.

الثالث

أن الفرح به ﷺ مطلوب بأمر القرآن من قوله تعالى:

﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فِيذَلِكَ فَلِيَفْرَحُوا﴾

فالله تعالى أمرنا أن نفرح بالرحمة، والنبي ﷺ أعظم رحمة، قال الله تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

[الأنباء: ١٠٧].

ويؤيد هذا تفسير حبر الأمة وترجمان القرآن الإمام ابن عباس رضي الله عنهم، فقد روى أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهم في الآية قال: فضل الله: العلم، ورحمته: محمد ﷺ. قال الله تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١)

[الأنباء: ١٠٧].

فالفرح به ﷺ مطلوب في كل وقت وفي كل نعمة وعند كل فضل ولكنه يتأكد في كل يوم الاثنين وفي كل شهر الربيع لقوة المناسبة وملحظة الوقت، ومعلوم أنه لا يغفل عن المناسبة ويعرض عنها في وقتها إلا مغفل أحمق.

الرابع

أن النبي ﷺ كان يلاحظ ارتباط الزمان بالحوادث الدينية العظمى التي مضت وانقضت، فإذا جاء الزمان

(١) الدر المثور ج ٣ ص ٣٠٨.

الذى وقعت فيه كان فرصة لتذكّرها، وتعظيم يومها لأجلها ولأنه ظرف لها.

وقد أصل عَلَيْهِ السَّلَامُ هذه القاعدة بنفسه كما صرّح في الحديث الصحيح أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لما وصل إلى المدينة ورأى اليهود يصومون يوم عاشوراء سأله فقييل له: إنهم يصومون لأن الله نجى نبيّهم وأغرق عدوهم فهم يصومون شكرًا لله على هذه النعمة فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نحن أولى بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه.

الخامس

أن المولد الشريف يبعث على الصلاة والسلام المطلوبين بقوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى الَّتِي يَتَأَبَّهُ إِلَيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلَوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦].

وما كان يبعث على المطلوب شرعاً فهو مطلوب شرعاً، فكم للصلاة عليه من فوائد نبوية، وإمدادات محمدية، يسجد القلم في محارب البيان عاجزاً عن تعداد آثارها ومظاهر أنوارها.

السادس

أن المولد الشريف يشتمل على ذكر مولده الشريف ومعجزاته وسيرته والتعريف به، أو لسنا بأموريين بمعرفته ومطاليبين بالاقتداء به، والتأسي بأعماله، والإيمان بمعجزاته والتصديق بآياته؟؟ وكتب المولد تؤدي هذا المعنى تماماً.

السابع

التعرّض لمكافأته بأداء بعض ما يجب له علينا ببيان أوصافه الكاملة، وأخلاقه الفاضلة، وقد كان الشعراء يفدون إليه ﷺ بالقصائد ويرضى عملهم ويجزيهم على ذلك بالطيبات والصلة، فإذا كان يرضى عمن مدحه، فكيف لا يرضى عمن جمع شمائله الشريفة، ففي ذلك التقرب له عليه السلام باستجلاب محبته ورضاه.

الثامن

أن معرفة شمائله ومعجزاته وإرهاصاته تستدعي كمال الإيمان به عليه الصلاة والسلام، وزيادة المحبة إذ الإنسان

مطبوع على حب الجميل، خلقاً وخلقأ، علماً وعملاً، حالاً واعتقاداً، ولا أجمل ولا أكمل ولا أفضل من أخلاقه وشمائله عليه السلام، وزيادة المحبة وكمال الإيمان مطلوبان شرعاً فما كان يستدعيهما فهو مطلوب كذلك.

الحادي عشر

أن تعظيمه عليه السلام مشروع، والفرح بيوم ميلاده الشريف بإظهار السرور وصنع الولائم والاجتماع للذكر وإكرام القراء من أظهر مظاهر التعظيم والابتهاج والفرح والشكر لله، بما هدانا لدینه القويم، وما منَّ به علينا من بعثه عليه أفضل الصلاة والتسليم.

الحادي عشر

يؤخذ من قوله عليه السلام في فضل يوم الجمعة، وعدّ مزاياه: «وفيه خلق آدم» تشريف الزمان الذي ثبت أنه ميلاد لأي نبي كان من الأنبياء عليهم السلام، فكيف باليوم الذي ولد فيه أفضل النبيين وأشرف المرسلين؟

ولا يختص هذا التعظيم بذلك اليوم بعينه بل يكون له خصوصاً ولنوعه عموماً مهما تكرر كما هو الحال في يوم

ال الجمعة، شكرًا للنعمة، وإظهاراً لمزية النبوة، وإحياءً للحوادث التاريخية الخطيرة ذات الإصلاح المهم في تاريخ الإنسانية وجبهة الدهر وصحيفة الخلود كما يؤخذ تعظيم المكان الذي ولد فيهنبي من أمر جبريل عليه السلام النبي ﷺ بصلة ركعتين ببيت لحم، ثم قال له: أتدرى أين صلّيت؟ قال: لا، صلّيت ببيت لحم، حيث ولد عيسى، كما جاء ذلك في حديث شداد بن أوس الذي رواه البزار وأبو يعلى والطبراني، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: ورجاله رجال الصحيح ج ١ ص ٤٧، وقد نقل هذه الرواية الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٧ ص ١٩٩ وسكت عنها.

الحادي عشر

أن المولد أمر استحسنـه العلماء والمسلمون في جميع البلاد، وجرى به العمل في كل صقـع فهو مطلوب شرعاً للقاعدة المأخوذة من حديث ابن مسعود الموقوف «ما رأـه المسلمون حسـناً فهو عند الله حسـن وما رأـه المسلمون قبيحاً فهو عند الله قبيح» أخرجه أـحمد.

الثاني عشر

أن المولد اشتمل على اجتماع وذكر وصدقة ومدح وتعظيم للجناب النبوى فهو سنة، وهذه أمور مطلوبة شرعاً وممدوحة، وقد جاءت الآثار الصحيحة بها وبالبحث عليها.

الثالث عشر

أن الله تعالى قال:

﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّسُولِ مَا تُشِيدُ بِهِ فَوَادِكَ﴾

[هود: ١٢٠].

فهذا يظهر منه أن الحكمة في قص أنباء الرسل عليهم السلام تثبت فؤاده الشريف بذلك، ولا شك أننا اليوم نحتاج إلى تثبيت أفتئتنا بأنباءه وأخباره أشد من احتياجه

هو عَزَّلَهُ اللَّهُ.

الرابع عشر

ليس كل ما لم يفعله السلف ولم يكن في الصدر الأول فهو بدعة منكرة سيئة يحرم فعلها ويجب الإنكار

عليها، بل يجب أن يعرض ما أحدث على أدلة الشرع فما اشتمل على مصلحة فهو واجب أو على محرّم فهو محرّم، أو على مكروه فهو مكرروه، أو على مباح فهو مباح، أو على مندوب فهو مندوب، وللوسائل حكم المقاصد، ثم قسم العلماء البدعة إلى خمسة أقسام:

واجبة: كالرد على أهل الزيف وتعلم النحو.

ومندوبة: كإحداث الربط والمدارس، والأذان على المنائر، وصنع إحسان لم يعهد في الصدر الأول.

ومكروه: كزخرفة المساجد، وتزويق المصاحف.

ومبادحة: كاستعمال المنخل، والتوسيع في المأكولات والمشرب.

ومحرمة: وهي ما أحدث لمخالفة السنة ولم تشمله أدلة الشرع العامة ولم يحتو على مصلحة شرعية.

الخامس عشر

فليست كل بدعة محرمة، ولو كان الأمر كذلك لحرم
جمع أبي بكر وعمر وزيد رضي الله عنهم القرآن وكتبه
في المصاحف خوفاً على ضياعه بموت الصحابة القراء

رضي الله عنهم، ولحرم جمع عمر رضي الله عنه الناس على إمام واحد في صلاة القيام مع قوله: نعمت البدعة هذه، ولحرم التصنيف في جميع العلوم النافعة، ولو جب علينا حرب الكفار بالسهام والأقواس مع حربهم لنا بالرصاص والمدافع والدبابات والطيارات والغواصات والأساطيل، ولحرم الأذان على المنائر واتخاذ الربط والمدارس والمستشفيات والإسعاف ودور اليتامى والسجون، فمن ثم قيد العلماء رضي الله عنهم حديث كل بدعة ضلاله بالبدعة السيئة، ويصرّح بهذا القيد ما وقع من أكابر الصحابة والتابعين من المحدثات التي لم تكن في زمانه عَلَيْهِ السَّلَامُ، ونحن اليوم قد أحذثنا مسائل كثيرة لم يفعلها السلف وذلك كجمع الناس على إمام واحد في آخر الليل لأداء صلاة التهجد بعد صلاة التراويح، وكختتم المصحف فيها، وكقراءة دعاء ختم القرآن، وكخطبة الإمام ليلة سبع وعشرين في صلاة التهجد، وكنداء المنادي بقوله: صلاة القيام أثابكم الله، فكل هذا لم يفعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أحد من السلف، فهل يكون فعلنا له بدعة؟

السادس عشر

فالاحتفال بالمولود وإن لم يكن في عهده ﷺ، فهو بدعة، ولكنها حسنة لأن دراجها تحت الأدلة الشرعية والقواعد الكلية فهي بدعة باعتبار هيئتها الاجتماعية لا باعتبار أفرادها لوجود أفرادها في العهد النبوى، علم ذلك في الدليل الثاني عشر.

السابع عشر

وكل ما لم يكن في الصدر الأول بهيئته الاجتماعية لكن أفراده موجودة يكون مطلوباً شرعاً لأن ما ترَكَب من المشروع فهو مشروع كما لا يخفى.

الثامن عشر

قال الإمام الشافعى رضي الله عنه: ما أحدث وخالف كتاباً أو سنة أو إجماعاً أو أثراً فهو البدعة الضالة، وما أحدث من الخير ولم يخالف شيئاً من ذلك فهو محمود، اهـ.

وجرى الإمام العز بن عبد السلام والنwoyi كذلك

وابن الأثير على تقسيم البدعة إلى ما أشرنا إليه سابقاً.

الحادي عشر

فكل خير تشمله الأدلة الشرعية ولم يقصد بإحداثه مخالفة الشريعة ولم يشتمل على منكر فهو من الدين.

وقول المتعصب: إن هذا لم يفعله السلف ليس هو دليلاً له، بل هو عدم دليل كما لا يخفى على من مارس علم الأصول، فقد سمى الشارع بدعة الهدى سنة ووعد فاعلها أجراً فقال عليه الصلاة والسلام: «من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجرا من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء».

العشرون

أن الاحتفال بالمولود إحياء لذكرى المصطفى ﷺ وذلك مشروع عندنا في الإسلام، فأنت ترى أن أكثر أعمال الحج إنما هي إحياء لذكريات مشهودة وموافق محمودة فالsusي بين الصفا والمروة ورمي الجamar والذبح بمنى كلها حوادث ماضية سابقة، يحيى المسلمون ذكرها

بتجدد صورها في الواقع، والدليل على ذلك قوله تعالى:

﴿وَأَذِنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ﴾

[الحج: ٢٧].

وقوله تعالى حكاية عن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام:

﴿وَأَرَنَا مَنَاسِكَنَا﴾

[البقرة: ١٢٨].

الحادي والعشرون

كل ما ذكرنا سابقاً من الوجوه في مشروعية احتفالات المولد الشريف إنما هو احتفالاته التي خلت من المنكرات المذمومة التي يجب الإنكار عليها، أما إذا اشتمل المولد على شيء مما يجب الإنكار عليه كاختلاط الرجال بالنساء وارتكاب المحرمات وكثرة الإسراف مما لا يرضى به صاحب المولد الشريف ﷺ، فهذا لا شك في تحريمه ومنعه لما اشتمل عليه من المحرمات، لكن تحريمه حينئذ يكون عارضياً لا ذاتياً كما لا يخفى على من تأمل ذلك.

رأي الشيخ ابن تيمية في المولد

يقول : قد يثاب بعض الناس على فعل المولد، وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا له ، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع ، ثم قال :

واعلم أن من الأعمال ما يكون فيه خير لاشتماله على أنواع من المشروع وفيه أيضًا شر من بدعة وغيرها فيكون ذلك العمل شرًا بالنسبة إلى الإعراض عن الدين بالكلية .
حال المنافقين والفاسقين .

وهذا قد ابتلي به أكثر الأمة في الأزمان المتأخرة
فعليك هنا بأدبين :

أحدهما : أن يكون حرصك على التمسك بالسنة باطناً
<https://arabicdawateislami.net>

وظاهراً في خاصتك وخاصة من يطيعك وأعرف المعروف وأنكر المنكر.

الثاني: أن تدعوا الناس إلى السنة بحسب الإمكان فإذا رأيت من يعمل هذا ولا يتركه إلا من شر منه فلا تدعوه إلى ترك منكر بفعل ما هو أنكر منه أو بترك واجب أو مندوب، تركه أضر من فعل ذلك المكرور، ولكن إذا كان في البدعة نوع من الخير فعوّض عنه من الخير المشروع بحسب الإمكان إذ النفوس لا تترك شيئاً إلا بشيء، ولا ينبغي لأحد أن يترك خيراً إلا إلى مثله أو إلى خير منه، ثم قال:

فتعظيم المولد واتخاذه موسمًا قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله ﷺ كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد، ولهذا قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك فقال: دعه فهذا أفضل ما أنفق فيه الذهب أو كما قال، مع أن مذهبـه: أن زخرفة المصاحف مكرورة، وقد

تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجديد الورق والخط ، وليس مقصود أحمد هذا ، وإنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة وفيه أيضاً مفسدة كره لأجلها .

مفهوم المولد في نظري

إننا نرى أن الاحتفال بالمولد النبوى الشريف ليس له كيفية مخصوصة لا بد من الالتزام أو إلزام الناس بها، بل إن كل ما يدعوا إلى الخير ويجمع الناس على الهدى ويرشدهم إلى ما فيه منفعتهم في دينهم ودنياهم يحصل به تحقيق المقصود من المولد النبوى .

ولذلك فلو اجتمعنا على شيء من المدائح التي فيها ذكر الحبيب ﷺ وفضله وجهاده وخصائصه ولم نقرأ قصة المولد النبوى التي تعارف الناس على قراءتها واصطلحوا عليها حتى ظن بعضهم أن المولد النبوى لا يتم إلا بها، ثم استمعنا إلى ما يلقىه المتحدثون من مواعظ وإرشادات وإلى ما يتلوه القارئ من آيات، أقول: لو فعلنا ذلك فإنه داخل تحت المولد النبوى الشريف ويتحقق به معنى الاحتفال بالمولد النبوى الشريف، وأظن أن هذا المعنى لا يختلف عليه اثنان ولا ينطوي فيه عنزان .

القيام في المولد

أما القيام في المولد النبوى عند ذكر ولادته عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ وخروجه إلى الدنيا، فإن بعض الناس يظن ظناً باطلأً، لا أصل له عند أهل العلم فيما أعلم، بل عند أحيل الناس ممن يحضر المولد ويقوم مع القائمين، وذلك الظن السيء هو أن الناس يقومون معتقدين أن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ يدخل إلى المجلس في تلك اللحظة بجسده الشريف، ويزيد سوء الظن ببعضهم فيري أن البخور والطيب له، وأن الماء الذي يوضع في وسط المجلس ليشرب منه.

ولكل هذه الظنوں لا تخطر ببال عاقل من المسلمين، وإننا نبرأ إلى الله من كل ذلك لما في ذلك من الجراءة على مقام رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرَّحْمَةُ وَالرَّحِيمُ والحكم على جسده الشريف بما لا يعتقده إلا ملحد مفتر، وأمور البرزخ لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى.

والنبي ﷺ أعلى من ذلك وأكمل وأجل من أن يقال في حقه أنه يخرج من قبره ويحضر بجسده في مجلس كذا... في ساعة كذا.

أقول: هذا افتراء محض وفيه من الجراءة والوقاحة والقباحة ما لا يصدر إلا من مبغض حاقد أو جاهل معاند.

نعم، إننا نعتقد أنه ﷺ حي حياة برزخية كاملة لائقة بمقامه، وبمقتضى تلك الحياة الكاملة العليا تكون روحه جوالة سياحة في ملکوت الله سبحانه وتعالى، ويمكن أن تحضر مجالس الخير ومشاهد النور والعلم، وكذا أرواح خلّص المؤمنين من أتباعه.

وقد قال مالك: بلغني أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت.

وقال سلمان الفارسي: أرواح المؤمنين في بربخ من الأرض تذهب حيث شاءت. (كذا في الروح لابن القيم ص ١٤٤).

إذا علمت هذا فاعلم أن القيام في المولد النبوى ليس هو بواجب ولا سنة ولا يصح اعتقاد ذلك أبداً، وإنما هو

حركة يعبر بها الناس عن فرجهم وسرورهم، فإذا ذكر أنه ﷺ ولد وخرج إلى الدنيا يتصور السامع في تلك اللحظة أن الكون كله يهتز فرحاً وسروراً بهذه النعمة فيقوم مظهراً لذلك الفرح والسرور، مُعبراً عنه، فهي مسألة عادية محضة لا دينية، إنها ليست عبادة ولا شريعة ولا سنة وما هي إلا أن جرت عادة الناس بها.

استحسان العلماء لقيام المولد وبيان وجوهه

واستحسن ذلك من استحسنه من أهل العلم وقد أشار إلى ذلك البرزنجي مؤلف أحد الموالد النبوية بنفسه إذ قال بالنص : (وقد استحسن القيام عند ذكر مولده الشريف أئمة ذُوفوا رواية ورويَّة فطوبى لمن كان تعظيمه عَلَيْهِمُ السَّلَامُ غاية مرامه ومرماه).

ونعني بالاستحسان للشيء هنا كونه جائزًا من حيث ذاته وأصله ومحمودًا مطلوبًا من حيث بواعته وعواقبه لا بالمعنى المصطلح عليه في أصول الفقه، وأقل الطلاب علمًا يعرف أن كلمة (استحسن) يجري استعمالها في الأمور العادلة المتعارف عليها بين الناس فيقولون: استحسنت هذا الكتاب، وهذا الأمر مستحسن، واستحسن الناس هذه الطريقة، ومرادهم بذلك كله هو الاستحسان العادي اللغوي وإلا كانت أمور الناس أصولاً

شرعية ولا يقول بهذا عاقل أو من عنده أدنى إلمام بالأصول.

وجوه استحسان القيام :

الوجه الأول

أنه جرى عليه العمل في سائر الأقطار والأمصار واستحسنـه العلماء شرقاً وغرباً والقصد به تعظيم صاحب المولد الشريف عليه السلام وما استحسنـه المسلمين فهو عند الله حسن وما استقبحـوه فهو عند الله قبيحـ كما تقدم في الحديث عن ابن مسعود.

الوجه الثاني

أن القيام لأهل الفضل مشروع ثابت بالأدلة الكثيرة من السنة، وقد ألف الإمام النووي في ذلك جزءاً مستقلاً وأيده ابن حجر ورد على من اعترض على النووي بجزء سماه: «رفع الملام عن القائل باستحسان القيام».

الوجه الثالث

ورد في الحديث المتفق عليه قوله عليه السلام خطاباً

للأنصار: «قوموا إلى سيدكم»، وهذا القيام كان تعظيمًا لسيدنا سعد رضي الله عنه ولم يكن من أجل كونه مريضاً، وإنما لقال: قوموا إلى مريضكم ولم يقل إلى سيدكم ولم يأمر الجميع بالقيام بل كان قد أمر البعض.

الوجه الرابع

كان من هدي النبي ﷺ أن يقوم تعظيمًا للداخل عليه وتتألifaً كما قام لابنته فاطمة وأقرّها على تعظيمها له بذلك وأمر الأنصار بقيامهم لسيدهم فدل ذلك على مشروعية القيام وهو ﷺ أحق من عظم لذلك.

الوجه الخامس

قد يقال إن ذلك في حياته وحضوره ﷺ وهو في حالة المولد غير حاضر، فالجواب عن ذلك: أن قارئ المولد الشريف مستحضر له ﷺ بتشخيص ذاته الشريفة، وهذا التصور شيء محمود ومطلوب بل لا بد أن يتوقف في ذهن المسلم الصادق في كل حين ليكمل اتباعه له ﷺ وتزيد محبته فيه ﷺ ويكون هواه تبعاً لما جاء به.

فالناس يقونون احتراماً وتقديراً لهذا التصور الواقع في

نفوسهم عن شخصية ذلك الرسول العظيم مستشعين
جلال الموقف وعظمة المقام وهو أمر عادي كما تقدم،
ويكون استحضار الذاكر ذلك موجباً لزيادة تعظيمه عليه السلام.

بدع المولد النبوى

لا شك أن هناك بدعاً ومخالفات تقع في حفلات المولد النبوى التي تعقد في بعض البلاد العربية والإسلامية، وقد حذرنا منها ونبهنا إلى ضررها وشرها كثيراً، ولكن شيئاً من ذلك لا يقع بفضل الله في المجالس والمحافل والمجتمعات التي تتعقد في الحرمين الشريفين خاصة، والمملكة العربية السعودية عامة، كيف لا... وهي مهبط الوحي ومولد الإسلام ورسول الإسلام ﷺ وفيها الحكم بالشريعة الإسلامية، وفيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي معقل التوحيد وحصنه الحصين ودرعه المتين وعنها يؤخذ الخير ومنها يروى الفضل وإليها يلتجأ أهل الحق، وإنما نذكر ما يقع في بعض البلدان الإسلامية، فمن ذلك اختلاط الرجال بالنساء وهو من أعظم أبواب الشر وأكبر أسباب الفتنة، كما جاء في الحديث.

ومن بدع الموالد ما يفعله بعض الجهال في بعض

البلاد من اللهو واللعب والغناء المحرم وما يتبع ذلك من السهر في معصية الله والاستهانة بمحارم الله فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن بعد الموالد ما يحصل من بعض من يحتفل بالموالد من فعل المنكرات والتهاون بالصلوات والتعامل بالربا وتضييع السنن الظاهرة والباطنة فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ومن أقبح أنواع الغفلة والإعراض عن الخير وعن الذي جاء به ﷺ أن يحتفل بعض الناس بالمولد في ليلة ما، ثم يهجرونه بقية أيام السنة فلا يجتمعون على سيرته ولا يتذاكرون أخباره.

ومن بعد الموالد التي تقع في بعض البلاد الاعتناء بذكره ﷺ والاهتمام بسيرته وقراءة أخباره وتعطير المجالس بشمائله وفضائله ومدحه والثناء عليه وإطعام الطعام وفعل الخير وأنواع الإكرام في شهر الربيع فقط بمناسبة المولد النبوى الشريف، وهي أعمال لا يشك عاقل مسلم في صلاحتها وحسنها وفضلها، ولكن الواجب

أن لا يقتصر فعلها على شهر الربيع فقط، بل الواجب على المسلمين أن يقوموا بذلك دائمًا وأبدًا في كل أيام السنة، لأن ذكرى الرسول ﷺ لا تحدد بأوقات ولا تكفي فيها أيام مخصوصة، إنها حياة المسلم التي ينبغي أن يعيشها يومياً وأن يتذكرها في جميع شؤون حياته، وينبغي أن تكون هذه الاجتماعات مفتاحاً للتنبيه على هذه الحقائق والإرشاد إلى هذه المعاني الجليلة، فلو سلم المولد النبوى من البدع التي ذكرناها وغيرها لكان أعظم وسيلة للخير وأجل باب للدعوة إلى الله تعالى وأشرف سبيل للوعظ والإرشاد وتذكير الناس بأمجادهم وأجدادهم وسلفهم الصالح رضي الله عنهم أجمعين، وهذا هو المقصود الأسمى والغاية العظمى التي ينبغي التركيز عليها واعتبار الاجتماعات وسائل مقبولة للوصول إلى مقاصد جليلة حميدة، وغایات نبيلة، نسأل الله سبحانه وتعالى تمام التوفيق. آمين.

المولد والمنكرات :

كم بيننا في كثير من كتابنا ومحاضراتنا أن الاجتماعات

التي ندعوا إليها وننادي بها ونقصدتها والتي تتعقد للاحتفال بسيرة النبي الكريم والرسول العظيم سيدنا محمد ﷺ في الحرمين ونحضرها أو في غيرها من البلاد العربية والإسلامية كمصر والمغرب والشام وببلاد الخليج واليمن هي مجتمع شريفة ونظيفة . . . مجتمع أدب وذوق وتقدير واحترام . . . مجتمع فضل وعلم وفرح وبهجة وسرور . . .

والمكان الذي تتعقد فيه هو المساجد غالباً أشرف الأماكن وأعلاها وأكرمها (بيوت الله تعالى) أو المراكز الإسلامية والقاعات الكبرى أو الزوایا العلمية والمدارس الدينية وبيوت العلماء، ويحضرها كبار العلماء من المرشدين والوعاظ الكرام الدعاة إلى الله ليغطروا المجالس بنصائحهم وإرشاداتهم، وتنقل على جميع الأجهزة الإعلامية، فهذه المجتمع والمحافل مشرفة مكرمة مطهرة بحمد الله وفضله، ولعل المعترض رأى ما يقع من الغوغاء والسفهاء الذين يتخذون المولد موسمًا للهو واللعب و فعل المنكرات . . .

فنقول له: هذا ليس خاصاً بمجتمعات المولد النبوى الشريف، بل أنه يقع من هؤلاء في كثير من الأماكن التي

يحصل فيها اجتماع الناس مغتنمين تلك الفرصة ليستتروا تحتها ويستظلوا بمظلة أشرف العناوين وأفضل المناسبات، وهذا لا يخلو منه أي اجتماع مشروع كما يُشاهد ذلك في المساجد أو في أماكن الحج والعمرة عندما يقع الازدحام، أو في الاجتماعات السنوية التي لا يختلف أحد في مشروعيتها كالاجتماع لصلة عيد الفطر أو صلاة عيد الأضحى أو الوقوف بعرفات أو رمي الجمرات وغير ذلك من المشاهد والاجتماعات، وكل هذا لا يقدح في أصل الاجتماع لأن الماء الطهور لا ينجزه شيء.

فهل يصح أن يقول عاقل: ينبغي منع هذه الاجتماعات المشروعة لما يقع فيها من بعض المخالفات والمنكرات التي تحصل من الجهلة، سبحانك هذا بهتان عظيم. ولو أنصف الناظر وتدبر الناهي الأمر وفك لقال: يجب أن نمنع جميع المنكرات وأن نحارب كل البدع التي تقع في أي اجتماع أو احتفال، سواء كان للمولد أو للمراج أو للحج أو للعمرة أو للعيدين أو للتراويف، سواء أكان ذلك في المساجد أو في البيوت أو في الزوايا دون التركيز على أصل الاجتماع للمولد

ومحاربة القضية من أصلها وتجييش الجيوش الفكرية في بعض الأجهزة الإعلامية أو على المنبر في الخطاب الجمعية لمحاربة المجتمع على المولد من حيث هو اجتماع والاحتفال به لإحياء المناسبة في وقتها المناسب بها.

أقول: لو دعا المرشدون الناصحون الناس إلى محاربة البدع والمنكرات من حيث هي بدع ومنكرات سواء كان في اجتماع المولد أو غيره لكان ذلك عين الصواب، ولقام معهم في هذا الباب كل عاقل فاهم وغيره ناصح حريص على الخير داع إلى الهدى.

شبه ساقطة

اعلم أن المولد في حقيقته - عندنا - ما هو إلا اجتماع يقصد منه سماع سيرة النبي ﷺ وتذكّر منة الله وفضله على الأمة بهذا النبي الكريم الرؤوف الرحيم ﷺ . وهناك علل واهية وشبه ساقطة يتمسّك بها المنكرون للمولد وينادون بها في كل عام .

منها: أن المحتفلين بالمولد يعتقدون أنه عيد ثالث وهذه دعوى مردودة كما سبق بيانه .

ومنها: أن الاحتفال بالمولد زيادة في الشريعة وتمكيل للدين، لأنه لو كان خيراً لفعله النبي ﷺ، وهذه العلة معلولة، لأنه لا أحد من عوام المسلمين يعتقد أو يظن ذلك - فضلاً عن علمائهم - وليس كل ما لم يفعله النبي ﷺ والسلف وفعله من بعدهم يعتبر تكميلاً للدين واستدراكاً على الشريعة... حاشا وكلا ثم حاشا وكلا... وإنما باب الاجتهد؟

وماذا يقولون في أول المسائل الاجتهادية التي ظهرت فيما بعد القرون الفاضلة؟ هل هي تكميل للدين أيضاً؟

وهل يصح أن يقال: إنها فاتت على النبي ﷺ والسلف؟ وأنهم نسوا ذلك أو قصرروا فيه أو جهلوه؟
سبحانك هذا بهتان عظيم !!

ثم نقول: ومن الذي ادعى أن عمل المولد من الكيفيات التعبدية المنصوص عليها؟

فهذا الادعاء أكذب من الكذب وأبطل من الباطل، وقد تقدم الرد على هذه الفرية بما فيه الكفاية.

ومنها: أن الاحتفال بالمولد بدعة رافضية لأن أول من اخترعها هم الفاطميون وهم زنادقة رواض أحفاد عبد الله بن سبأ! هكذا يقولون.

والجواب عن هذه العلة هو ما قررناه سابقاً من أن أول المحتفلين بالمولد هو صاحب المولد نفسه وهو سيدنا محمد ﷺ، وذكرنا الدليل على ذلك وهذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف في الكيفية والطريقة التي تطورت وتغيرت وهي ليست أمراً نصياً على أنه قد اعنى

به الناس قبل الفاطميين وألفووا فيه وفي قراءاته الكتب المخصصة لذلك مثل مولد الحافظ العراقي والحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي والحافظ ابن كثير والحافظ السخاوي وابن الجوزي .

الافتراء على ابن كثير وتحريف كلامه :

وقد مهد المغرضون لنشر باطلهم ولو بالتدليس كعادتهم على عامة المسلمين وقليلي الفهم منهم ، حيث قالوا بالحرف الواحد :

إن الحافظ ابن كثير ذكر في البداية والنهاية (١١ / ١٧٢) أن الدولة الفاطمية العبيدية - المنتسبة إلى عبيد الله بن ميمون القداح اليهدي - والتي حكمت مصر من سنة (٣٥٧ - ٥٦٧) أحدثوا احتفالات بأيام كثيرة ، ومنها الاحتفال بمواليد النبي ﷺ ، اهـ .

هذا ما نقلوه عن الحافظ ابن كثير .

وحسب المرجع الذي أشاروا إليه نقول لكم : كذبتم والله ! فإننا وجدنا ما ادعتموه على الحافظ وما نقلتموه عنه إنما هو عين الكذب والافتراء والتدليس والخيانة في النقول عن علماء الأمة ، وإن كتم مصريين على ذلك . . . فنقول لكم : أخرجوه لنا إن كتم صادقين .

وأين أنتم من ادعائكم بأنكم ستناقشون هذه القضية بعدل وإنصاف وتجرد عن كل هوى . . . بل إنه عين التعصب المخزي والهوى الممقوت، فكيف نأمن بعد ذلك - يا أخي المسلم - لمثل هؤلاء في نقولهم عن علماء الأمة، وإليك أخي المسلم الرأي الحقيقى للحافظ ابن كثير في عمل المولد ونشاته، والذي أخفاه من يدعى مناقشة الموضوع بعدل وإنصاف، قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) ١٣٦ / ١٣ طبعة مكتبة المعارف ما نصه :

« . . . الملك المظفر أبو سعيد الكوكبى، أحد الأجواد والسادات الكبار والملوك الأمجاد، له آثار حسنة (انظر إلى قوله آثار حسنة) وكان يعمل المولد الشريف في ربیع الأول ويحتفل به احتفالاً هائلاً، وكان مع ذلك شهماً شجاعاً فاتكاً عاقلاً عالماً عادلاً، رحمه الله وأحسن مثواه» إلى أن قال: «وكان يصرف في المولد ثلاثة ألف دينار» اهـ.

فانظر رحمك الله إلى هذا المدح والثناء عليه من ابن كثير إذ أنه وصفه بأنه عالم، عادل، شهم، شجاع، إلى قوله: رحمه الله وأحسن مثواه ولم يقل: زنديق، فاجر،

فاسق، مرتكب للفواحش والموبقات كما هي دعوى المعارض فيمن يقول بعمل المولد الشريف !! وأحيل القارئ إلى نفس المرجع فهناك كلام أعظم مما ذكرت في حق الإمام الجليل لم أنقله خوف الإطالة.

وانظر إلى قول الإمام الحافظ الذهبي في (سیر أعلام النبلاء) ٣٣٦ / ٢٢ عند ترجمة الملك المظفر ما نصه: «كان متواضعاً، خيراً، سُنِّياً يحب الفقهاء والمحدثين».

أقوال أئمة الهدى في الاحتفال بالمولد

١ - الإمام الحافظ السيوطي :

عقد الإمام الحافظ السيوطي في كتابه «الحاوي للفتاوي» باباً أسماه (حسن المقصد في عمل المولد) ص ١٨٩ ، قال في أوله : وقع السؤال عن عمل المولد النبوى في شهر ربيع الأول ، ما حكمه من حيث الشرع؟ وهل هو محمود أم مذموم؟ وهل يثاب فاعله أم لا؟

والجواب عندي أن أصل عمل المولد - الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن، ورواية الأخبار الواردة في بداية أمر النبي ﷺ وما وقع في مولده من الآيات، ثم يمد لهم سمات يأكلونه، وينصرفون من غير زيادة على ذلك - هو من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها لما فيها من تعظيم قدر النبي ﷺ وإظهار الفرح بمولده الشريف.

٢ - شيخ الإسلام ابن تيمية:

قال في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) طبعة دار الحديث ص: ٢٦٦ ما نصه: «و كذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد... وقال: «فإن هذا لم يفعله السلف، مع قيام المقتضى له، وعدم المانع منه» اهـ. فهذا قول من ترك التعصب جانبياً وتكلم بما يرضي الله ورسوله ﷺ. أما نحن فلا نفعل المولد إلا كما قال شيخ الإسلام: «محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا له» والله قد يثينا على هذه المحبة والاجتهاد، والله در القائل:

دع ما ادعته النصارى في نبيهم
واحكِم بما شئت مدحًا فيه واحتكم

وانسب إلى ذاته ما شئت من شرف
وانسب إلى قدره ما شئت من عظم

فإن فضل رسول الله ليس له
حدَّ فيعرب عنه ناطق بقم

٣ - شيخ الإسلام وإمام الشراح الحافظ ابن حجر العسقلاني :

قال الحافظ السيوطي في نفس المرجع السابق ما نصه : « وقد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل بن حجر عن عمل المولد وأجاب بما نصه : أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن السلف الصالح من القرون الثلاثة ، ولكنها مع ذلك اشتملت على محسن وضدتها ، فمن تحرّى في عملها المحسن وتجنب ضدتها كانت بدعة حسنة ، وقد ظهر لي تخرّيجها على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم ، فقالوا : هو يوم أغرق الله فيه فرعون ، ونجى موسى ، فنحن نصومه شكراً لله ، فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من إسداء النعمة ، أو دفع النقمـة . . . إلى أن قال : وأي نعمة أعظم من نعمة بروز هذا النبي ﷺ نبي الرحمة في ذلك اليوم ، فهذا ما يتعلّق بأصل عمله ، وأما ما يُعمل فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم من التلاوة والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير والعمل للأخـرة» انتهى كلامه رحمـه الله .

فهذه الاستنباطات هي التي قال عنها المعارض إنها استدلال باطل وقياس فاسد، وأنكرها، فليت شعري من الناكر ومن المنكور عليه !!

وأما قول المنكر إن الرسول ﷺ لم يفعله ولا خلفاؤه الراشدون ولا غيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . . . إلخ .

فإننا نقول : الترك وحده إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظور لا يكون نصاً في ذلك ، بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع ، وأما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوراً فهذا لا يستفاد من الترك وحده ، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه ، ومع ذلك فهذا الاعتراض ساقط لأن الخلاف كما قلنا في الكيفية والطريقة لا في أصل الحقيقة^(١) .

وأما الادعاء بأن أكثر من يحتفل هم من الفسقة والفحار ممن تعاملوا بالربا وتهاونوا في الصلوات وضيعوا السنن الظاهرة والباطنة وعرفوا بكثرة المعااصي والآثام

(١) وقد بسطنا القول في هذه المسألة في رسالة خاصة عن البدعة .

وارتكاب الفواحش والموبقات، فهذا قذف صريح وافتراء واضح على رؤوس الأشهاد، وسيسأل عنه قائله غالباً إن لم يسأل عنه اليوم، وعليه أن يثبت بما عنده من أدلة أنهم كما قال، وإنما فسينتقم الله منه. وأما نحن فنقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، ونقول:

وهل كل الذين يحضرون الصلاة في جماعة ويصومون ويحجون ويعتمرون ويقرؤون القرآن ويعمرون المساجد بالاعتكاف منزهون عن هذه النعائص؟ أقول: أليس فيهم من يأخذ الربا ويأكل أموال الناس بالباطل؟

أليس فيهم من يشرب الخمر ويفعل الفواحش؟

أليس فيهم من يخطئ ويتوب ويرجع؟

وكل ابن آدم خطاء، والإنسان محل النسيان والتقصير.

نعود بك اللهم من الكبر والعجب ورؤية النفس وطريقة إبليس القائل:

﴿إِنَّا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْنَا مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتُهُ مِنْ طِينٍ﴾

[الأعراف: ١٢].

وقد قال العلماء: إن العالم إذا قال: هلك الناس
محترقاً لهم معجباً بنفسه فهو أهلükهم وأخسرهم.

ومن العلل التي يتعلل بها المنكرون قولهم: إن
الاحتفال ليس دليلاً على محبته عَزَّلَهُ اللَّهُ.

والجواب: أننا لم نقل أبداً إن الاحتفال بالمولد هو
الدليل الوحيد على محبته عَزَّلَهُ اللَّهُ، وأن من لم يحتفل فليس
بمحب، بل إننا نقول: إن الاحتفال بالمولد مظهر من
مظاهر محبته، وهو دليل من دلائل التعلق به واتباعه، ولا
يلزم أن من لم يحتفل لا يكون محبأً ولا متبعاً.

وإثبات المحبة بالاتباع لا ينفي إثباتها به مع مزيد
العناية والاهتمام المشروعين المتمثلين في الاحتفال الذي
لا يخرج عن القواعد والأصول عند ذوي العقول، ولو
بحث العاقل وأنصف المنكر لوجد أن الكثرة الكاثرة ممن
يحتفلون على النقيض تماماً مما افتراه المفترون وتشدق
به المتشدقون القاذفون، فكبرت كلمة تخرج من أفواههم
إن يقولون إلا كذباً.

ومن الشبه والمغالطات التي يصرخ بها المنكرون
والمعتراضون قولهم: إنه يحصل في المولد اختلاط

الرجال بالنساء، واستعمال الأغانى والمعازف وشرب المسكرات، والنظر إلى المردان... إلخ تلك السفاهات.

وقد كذب والله هذا القائل، فقد حضرنا مئات من حفلات المولد فلم يقع اختلاط ولم نسمع معازف ولم نر شيئاً من هذا الافتراء وخصوصاً في بلادنا في الحرمين الشريفين، ولا ندري كيف يثبتون أن ذلك يحصل في هذا البلد وهذه مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منتشرة بفضل الله في طول البلاد وعرضها ومع ذلك لم يضبطوا - وعلى مر السنين - حالة واحدة من هذه الاحتفالات فيها ما ذكر من اختلاط وشرب وعزف وغناء وفساد عظيم، هذا أمر واضح كوضوح الشمس في رابعة النهار ولا ينكره إلا أعمى أو متعامى.

وليس يصح في الأذهان شيء

إذا احتاج النهار إلى دليل

فإذا قال: لكن ذلك إنما يحصل في بعض البلدان الخارجية، قلنا: إذن لماذا عممت؟ وكان الواجب أن تقول: إنه يقع في بعض البلدان كذا وكذا، إن كنت قد

تبينت أن الذي نقل ذلك الخبر ليس بفاسق، أو كنت قد شاهدت ذلك بعيني رأسك، ومع ذلك لو أنصفت لقلت: إنه يقع في بعض البلدان من الجهلة الغوغاء وعامة السفهاء الذين لا وزن لهم ولا قيمة في ميزان الحق ولا اعتبار بهم في دليل ولا تعليل.

وقد بلينا بأقوام ابتلاهم الله تعالى بقصر النظر وضيق الأفق، فلا يرون إلا أنفسهم ولا يفهمون من النصوص إلا مدلولاتها الحرفية وظواهرها اللفظية، وليس عندهم استعداد لفهم غير ذلك أو تصور خلافه، ولذلك فإنهم يسلكون مسلك التعميم في أحكامهم وردودهم وإنكارهم كالاستشهاد بحديث: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وحديث: «كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة» إلى إطلاق القول في أن احتفالات الموالد فيها اختلاط وشرب ولهو وغناء... إلخ، دون التفات إلى أقوال أهل العلم في تقييد أحاديث البدعة، ودون تفهم لكلمة (ما ليس منه) التي في حديث: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، مع أن كل من أمعن النظر أو لم يمعن لكن فكر قليلاً سيعرف أن المردود من الأعمال هو ما لم تشمله قواعد الشريعة وأصولها، وهذه

مسألة قد غدت من المسائل المعلومة المشهورة عند أهل العلم وطلابه .

ومن الشبه الساقطة قول بعضهم : إن آية :

﴿قُلْ يَفْضِلُ اللَّهُ وَرَحْمَتُهُ فِي ذَلِكَ فَلَيَقْرَأُوهُ﴾

[يونس : ٥٨] .

لا تدل على الفرح بالرسول ﷺ كما استظهرنا ذلك في أدلة المولد، قالوا: لأن المراد بالرحمة هنا الإسلام والقرآن، ونقلوا أقوال بعض المفسرين في ذلك وجملة من الآثار في هذا الباب، مع أنه لم يرد حديث مرفوع في ذلك، ولا يصح لأحد حينئذ أن يقول هذا القول هو قول رسول الله ﷺ .

نقول: سبحان الله... أي شيء أتعجب وأغرب من هذا، ولو لا أن هذا المنكر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لقلنا: إنه عدوٌ مضلٌ مبينٌ وبغض حاقد مهين، لكن تشفع له كلمة التوحيد فتكف عنه ألسنة المؤمنين الموحدين المحبين ويحملونه على الجهل وسوء الفهم تحسييناً للظن به كما هو شأن أهل الإيمان، وفي الجواب أقول: لقد جاء وصف الرسول ﷺ بالرحمة في قوله تعالى :

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

[الأنباء: ١٠٧].

ووصفه بالرحيم في قوله تعالى:

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

[التوبه: ١٢٨].

وفي الحديث الشريف نصوص كثيرة في هذا الموضوع. فما المانع من أن الرحمة في قوله تعالى:

﴿قُلْ يَفْضُلُ اللَّهُ وَرَحْمَتُهُ﴾

[يونس: ٥٨].

تشمل النبي ﷺ، فيكون الإسلام والقرآن والنبي ﷺ كل ذلك رحمة.

ومن الذي جاء بالإسلام الذي هو الرحمة؟

ومن الذي أنزل عليه القرآن الذي هو الرحمة؟

أليس هو النبي محمد ﷺ الذي جاء بهذه الرحمة؟

فلو لم يأت في القرآن نص صريح بإطلاق لفظ الرحمة على شخصه الكريم وذاته الشريفة لكتفى في ذلك دلالة وإشارة إلى أنه جاء بالرحمة فهو رحمة.

رحمة كله وحرزه وعزم ووقار وعصمة وحياء

فكيف وقد جاء التصريح بذلك في القرآن، فعلى مذهب صاحب أضواء البيان في تفسير القرآن لا شك في أن الآية الكريمة تشمل النبي ﷺ فهو رحمة الله التي أمرنا الله بالفرح بها:

﴿قُلْ يَفْضِلُ اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ فِي ذَلِكَ فَلَيَفْرَحُوا﴾.

وهو فضل الله ونعمته العظمى وحبه المتين كما جاء في الآية الأخرى:

﴿وَأَغْنَصَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَإِذْ كُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا﴾
[آل عمران: ١٠٣] الآية.

فهو حبل الله ونعمته لأنه هو الذي أله ب بين قلوبهم بما جاء به من القرآن والإسلام والهدي القوي والصراط المستقيم، قال ابن إسحاق فيما رواه الطبرى في تفسيره: «ثم إن الله عز وجل أطفأ ذلك بالإسلام وأله بينهم برسوله محمد ﷺ فذكرهم جل شناوه» اهـ.

ومن الشبه الساقطة قول بعضهم: إن يوم ولادته هو

نفس يوم وفاته فليس الفرح بأولى من الحزن، وكان الأولى بالمحب أن يتخذ هذا اليوم مأتماً ويوم حزن.

ونقول: إن الإمام العلامة جلال الدين السيوطي قد كفانا الرد على هذه المغالطة، فقال في كتابه الحاوي ما نصه: «إن ولادته عليه السلام أعظم النعم ووفاته أعظم المصائب لنا، والشريعة حلت على إظهار شكر النعم، والصبر والسكون عند المصائب، وقد أمر الشرع بالحقيقة عند الولادة وهي إظهار شكر وفرح بالمولود، ولم يأمر عند الموت بذبح (حقيقة) ولا بغيره، بل نهى عن النياحة وإظهار الجزع، فدللت قواعد الشريعة على أنه يحسن في هذا الشهر إظهار الفرح بولادته عليه السلام دون إظهار الحزن فيه بوفاته، وقد قال ابن رجب في كتابه (اللطائف) في ذم الرافضة... حيث اتخذوا يوم عاشوراء مأتماً لأجل مقتل الحسين، ولم يأمر الله ولا رسوله عليه السلام باتخاذ أيام مصائب الأنبياء وموتهم مأتماً فكيف بمن هو دونهم».

والحاصل أن كثيراً من هذه الاعتراضات ينطبق عليهم حديث المصطفى عليه السلام الذي أخرجه أبو يعلى عن حذيفة قال: قال رسول الله عليه السلام: «مما أخاف عليكم رجلقرأ القرآن حتى إذا رؤيت بهجته عليه وكان رداؤه الإسلام انسلاخ

منه ونبذه وراء ظهره وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك،
قال: قلت: يا نبى الله، أيهما أولى بالشرك المرمي أو الرامي؟
قال: بل الرامي». قال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد.

ومن الشبه الساقطة التي يتمسک بها بعضهم هو قولهم: إن خبر عتق أبي لهب لثوبية مولاته لما بشرته بولادة النبي ﷺ أثر باطل لأنه رؤيا منام لا حجّة فيه وأنه مخالف للقرآن، ثم يستدلّون بكلام ابن حجر ويقولون: ذكر الحافظ في الفتح أنه رؤيا منام لا حجة فيه.

أقول: هذا ابن حجر الذي استدل بكلامه هنا ووصفه بالحافظ هو ابن حجر نفسه الذي استتبّط تخریج المولد على أصل صحيح مستدلاً له بحديث صوم عاشوراء كما تقدم ولكن المنكّر لم يأخذ بكلامه هنا بل قال: «إن استدلال ابن حجر بحديث صيام عاشوراء استدلال باطل وقياس فاسد».

فانظر يا أخي إلى اعوجاج مسلك هذا المخالف، فإنه يتکثر بابن حجر عندما يظن أن اجتهاده يوافق هواه، فيقول: قال (الحافظ) هكذا محترماً مقدراً واصفاً له (بالحافظ)، ولم يکترت حتى بذكر اسمه عندما رأى أن اجتهاده يخالف هواه، هذا إذا كان يعلم أن ابن حجر هو

أول من خرج المولد على حديث عاشوراء، أما إذا كان لا يعلم فحسبك بالجهل قاض على صاحبه.

وأزيدك علماً وبياناً عن جهل هذا المنكر المستدل بكلام ابن حجر في رد خبر ثوبية «بأنه رؤيا منام لا حجة فيه» بأن هذا الناقل حرّف كلامه وتصرف فيه بما يوافق هواه إذ قطعه عن أصله، ولم يأت به على وجهه الصحيح، ولو جاء به كاملاً لصكه بحجته ورده على عقبه مخدولاً، فإن الحافظ ابن حجر ردَّ هذا الاعتراض وبين في خاتمة بحثه أنه يجوز أن يتفضل الله بما شاء على أبي لهب كما تفضل على أبي طالب، والمتابع في ذلك التوقيف نفياً وإثباتاً، والتفضيل المذكور إكراماً لمن وقع من الكافر البر له ونحو ذلك، وقد كتبنا بحثاً خاصاً عن هذا الخبر في كتابنا «المفاهيم» وإليك نصّه:

قصة عتق ثوبية

يذكر العلماء في كتب الحديث والسيرة قصة عتق أبي لهب لجاريته ثوبية لما أخبرته بولادة النبي ﷺ وأن العباس بن عبد المطلب رأى أبو لهب في النوم بعد وفاته فسألته عن حاله فقال: لم ألق خيراً بعدكم غير أنني سقيت في هذه بعثتني ثوبية وأنه ليخفف عليّ في كل يوم الاثنين.

قلت: هذا الخبر رواه جملة من أئمة الحديث والسير مثل الإمام عبد الرزاق الصنعاني والإمام البخاري والحافظ ابن حجر والحافظ ابن كثير والحافظ البيهقي وابن هشام والسهيلي والحافظ البغوي وابن الدبيع والأشخر والعامري، وسأبين ذلك بالتفصيل فيما يأتي:

فأما الإمام عبد الرزاق الصنعاني فقد رواه في

المصنف (ج ٧ ص ٤٧٨) وأما الإمام البخاري فقد رواه في صحيحه بإسناده إلى عروة بن الزبير مرسلاً في كتاب النكاح باب ﴿وَأَمْهَتُكُمْ أَنَّتِي أَرْضَعْنَكُم﴾ [النساء : ٢٣].

وأما ابن حجر فقد ذكره في الفتح وقال: إنه رواه الإسماعيلي من طريق الذهل عن أبي اليمان، ورواه عبد الرزاق عن معمر وقال: وفي الحديث دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة، لكنه مخالف لظاهر القرآن، قال الله تعالى:

﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾

[الفرقان: ٢٣].

وأجيب أولاً بأن الخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به، وعلى تقدير أن يكون موصولاً فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه، ولعل الذي رأها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد فلا يحتاج به، وسلم مخصوصاً من ذلك دليل قصة أبي طالب كما تقدم أنه خفف عنه نقل من الغمرات إلى الضحاضاح، وقال البيهقي: ما ورد من بطلان الخبر للكفار فمعناه أنهم لا يكون لهم التخلص من

النار ولا دخول الجنة، ويجوز أن يخفف عنهم من العذاب الذي يستوجبونه على ما ارتكبوه من الجرائم سوى الكفر بما عملوه من الخيرات.

وأما عياض فقال: انعقد الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب، وإن كان بعضهم أشد عذاباً من بعض.

قلت: وهذا لا يرد الاحتمال الذي ذكره البيهقي، فإن جميع ما ورد من ذلك فيما يتعلق بذنب الكفر، وأما ذنب غير الكفر فما المانع من تخفيفه؟

وقال القرطبي: هذا التخفيف خاص بهذا وبمن ورد النص فيه، وقال ابن المنير في الحاشية: هنا قضيتان: إحداهما: محال وهي اعتبار طاعة الكافر مع كفره لأن شرط الطاعة أن تقع بقصد صحيح وهذا مفقود من الكافر.

الثانية: إثابة الكافر على بعض الأعمال تفضلاً من الله تعالى وهذا لا يحيله العقل، فإذا تقرر ذلك لم يكن عتق أبي لهب لثوبية قربة معتبرة، ويجوز أن يتفضل الله عليه بما شاء كما تفضل على أبي طالب، والمتابع في ذلك التوقيف نفياً وإثباتاً.

قلت : وتنتمي هذا أن يقع التفضل المذكور إكراماً لمن وقع من الكافر البر له ونحو ذلك . والله أعلم . اهـ من السيرة النبوية لابن كثير (ج ١ ص ٢٢٤) .

وأما الحافظ عبد الرحمن بن الدبيع الشيباني صاحب جامع الأصول فقد رواه في سيرته وقال معلقاً : «قلت : فتخفيض العذاب عنه إنما هو كرامة النبي ﷺ كما خف عن أبي طالب لا لأجل العتق» ، لقوله تعالى :

﴿وَحَسِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَيَنْطَلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

[هود: ١٦] اهـ .

من حدائق الأنوار في السيرة (ج ١ ص ١٣٤) .

وأما الحافظ البغوي فقد رواه في شرح السنة (ج ٩ ص ٧٦) .

وأما الإمام الأشخر فقد رواه في بهجة المحافل ، وقال شارحه العامري : قيل لهذا خاص به إكراماً له ﷺ كما خف عن أبي طالب بسببه ، وقيل : لا مانع من تخفيض العذاب عن كل كافر عمل خيراً . اهـ من شرح البهجة (٤١ / ١) .

أما السهيلي فقد رواه في الروض الأنف في شرح السيرة لابن هشام وقال بعد نقل الخبر : فنفعه ذلك وهو

في النار كما نفع أخاه أبا طالب ذبه عن رسول الله ﷺ فهو أهون أهل النار عذاباً، وقد تقدم في باب أبي طالب أن هذا النفع إنما نقصان من العذاب، وإنما فعمل الكافر كله محبط بلا خلاف أي لا يجده في ميزانه ولا يدخل به جنة اهـ. الروض الأنف (ج ٥ ص ١٩٢).

حاصل البحث

والحاصل أن هذه القصة مشهورة في كتب الأحاديث وفي كتب السيرة ونقلها حفاظ معتمدون معتمدون، ويكتفى في توثيقها كون البخاري نقلها في صحيحه المتفق على جلالته ومكانته، وكل ما فيه من المسند صحيح بلا كلام، حتى المعلقات والمرسلات^(١) فإنها لا تخرج أصولها عن دائرة المقبول ولا تصل إلى المردود، كما هي مفصلة في مواضعها، وهذا يعرفه أهل العلم المستغلون بالحديث والمصطلح والذين يعرفون معنى المعلق والمرسل، ويعرفون حكمهما إذا جاءت في الصحيح.

فانظر إن شئت ذلك في كتب المصطلح كألفية السيوطي والعرافي وشروحهما وتدريب الرواية فإنهم تعرضوا لهذه المسألة وبينوا قيمة ما في الصحيح من

(١) سينأتي في آخر الكتاب بحث خاص عن الحديث المرسل و موقف السلف منه.

المعلق والمرسل وأن ذلك مقبول عند المحققين .

ثم إن هذه المسألة من المناقب والفضائل والكرامات التي يذكّرها العلماء في كتب الخصائص والسير ويتساهلون في نقلها ولا يشترطون فيها الصحيح بالمعنى المصطلح عليه ، ولو ذهينا إلى اشتراط هذا الشرط الشاذ لما أمكن لنا ذكر شيء من سيرة النبي ﷺ قبلبعثة وبعدبعثة مع أنك تجد كتب الحفاظ الذين عليهم العمدة وعلى صنيعهم المعول ، والذين منهم عرفنا ما يجوز وما لا يجوز ذكره من الحديث الضعيف ، نجد كتبهم مملوءة بالمقطوعات والمراسيل وما أخذ عن الكهان وأشباههم في خصائص رسول الله ﷺ ، لأن ذلك مما يجوز ذكره في هذا المقام إلا ما تحقق وضعه وثبتت نكارته .

أما قول من قال : إن هذا الخبر يعارض قوله تعالى :

﴿وَقَدِيمَنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾

[الفرقان : ٢٣] .

فهذا قول مردود بما قاله العلماء ونقلناه عنهم سابقاً .

وتحرير الكلام في هذا المقام هو أن الآية تدل على أن أعمال الكفار لا ينظر إليها وليس فيها أنهم سواء في العذاب وأنه لا يخفف عن بعضهم العذاب كما هو مقرر عند العلماء.

وكذلك الإجماع الذي حكاه عياض، فإنه في عموم الكفار وليس فيه أن الله تعالى لا يخفف العذاب عن بعضهم لأجل عمل عملاً، ولهذا جعل الله تعالى جهنم دركات، والمنافقون في الدرك الأسفل منها.

ثم إن هذا الإجماع يرده النص الصحيح، ولا يصح إجماع مع مخالفة النص كما هو معلوم للطلبة، وذلك أنه ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ سُئل: هل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك ويدافع عنك؟ فقال: «وَجَدْتَهُ فِي غُمَرَاتِ النَّارِ فَأَخْرَجْتَهُ إِلَى ضَحْضَاحِ مِنْهَا»... الحديث.

فها هو أبو طالب قد نفعه دفاعه عن النبي ﷺ وأخرجه النبي ﷺ من أجل ذلك من غمرات النار إلى ضحضاح منها.

فالتحفيف عن أبي لهب من هذا الباب أيضاً لا منكر

فيه، والحديث يدل على أن الآية المذكورة فيمن لم يكن لهم عمل يوجب التخفيف وكذلك الإجماع.

وفي حديث أبي طالب المذكور دلالة وأي دلالة على أن النبي ﷺ يتصرف الآن وقبل يوم القيمة في أمور الآخرة ويشفع لمن تعلق به ودافع عنه.

وأما قول من قال: إن هذا الخبر رؤيا منام لا يثبت بها حكم، فإن هذا القائل - هداه الله للصواب - لا يفرق بين الأحكام الشرعية وغيرها.

أما الأحكام الشرعية فإن الخلاف واقع بين الفقهاء: هل يجوز أخذ الأحكام وتصحیح الأخبار برؤيا رسول الله ﷺ في المنام أم لا؟ . . .

وأما غيرها فإن الاعتماد على الرؤيا في هذا الباب لا شيء فيه مطلقاً.

وقد اعتمد عليها الحفاظ وذكروا ما جاء في رؤى أهل الجahلية قبل بعثة رسول الله ﷺ المنذرة بظهوره، وأنه سيقضي على الشرك وما هم عليه من فساد. وكتب السنة مملوءة بهذا، وفي مقدمتها كتاب «دلائل النبوة» وعدوها من الإرهัصات التي لا مانع من الاستدلال في شأنها بالرؤيا، ولو لا ذلك لما ذكروها.

فقول القائل في شأن رؤيا العباس: إنها ليست بحجة ولا يثبت بها حكم ولا خبر، خروج عن عمل الأئمة من الحفاظ وغيرهم، والمراد به التهويل لا غير، وما هكذا يكون شأن الباحث عن الحق، والأمر لله.

وأما من قال: إن الرائي والمخبر هو العباس في حال الكفر، والكافر لا تسمع شهادتهم ولا تقبل أخبارهم فإن هذا قول مردود، لا رائحة للعلم فيه وهو باطل، ذلك لأنه لم يقل أحد أن الرؤيا من باب الشهادة مطلقاً، وإنما هي بشارة لا غير، فلا يشترط فيها دين ولا إيمان، بل ذكر الله تعالى في القرآن معجزة يوسف عليه السلام عن رؤيا ملك مصر وهو وثنى لا يعرف ديناً سماوياً مطلقاً، ومع ذلك جعل الله تعالى رؤياه المنامية من دلائل نبوة يوسف عليه السلام وفضله وقرنها بقصته، ولو كان ذلك لا يدل على شيء لما ذكرها الله تعالى لأنها رؤيا مشرك وثنى لا فائدة فيها لا في التأييد ولا في الإنكار.

ولهذا ذكر العلماء أن الكافر يرى الله تعالى في المنام ويرى في ذلك ما فيه إنذار له وتوبیخ وتقریع.

والعجب كل العجب من قول القائل: إن العباس رأى

ذلك في حال كفره والكافر لا تسمع شهادتهم ولا تقبل أخبارهم، فإن هذا القول يدل على عدم المعرفة بعلم الحديث، إذ المقرر في المصطلح أن الصحابي أو غيره إذا تحمل الحديث في حال كفره ثم روى ذلك بعد إسلامه أخذ ذلك عنه وعمل به، وانظر أمثلة ذلك في كتب المصطلح لتعرف بعد صاحب هذا القول عن العلم، وإنما الهوى هُوَ الذي حمل المعترض على الدخول فيما لا يتقنه.

ونختتم البحث بأن نقول: إن رؤيا العباس هذه تختلف عن جميع المرائي إذ هي متميزة بأنها يحكى بها العباس بحضورة سيدنا رسول الله ﷺ وقد سمعها وأقرها وصدقها، ولو كان فيها مخالفة للدين لأنكرها وردّها، لكنه حيث سمعها وأقرها فإنها أصبحت سنة تقريرية كقصة تميم الداري وخبره عن الجساسة التي رأها وقد نقلها أصحاب الصحيح.

وكالحديث المشهور بحديث أم زرع الذي روتته السيدة عائشة لسيدنا رسول الله ﷺ وفيه خبر النساء اللواتي اجتمعن وتذاكرن أحوال أزواجهن وهو من أخبار الجاهلية، وكانت السيدة عائشة تقص الخبر على

النبي ﷺ وهو يستمع إليها باهتمام شديد ويتجاوب معها في الكلام ويعلق على القصة بقوله : (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) فهذا الخبر صار حديثاً مروياً له حكم الرفع وذكره العلماء في كتب الأحاديث ومنهم البخاري في الصحيح ومسلم في الصحيح والترمذى في الشمائل المحمدية مع أنه قصة عن نسوة اجتمعن في الجاهلية لكن بسماع رسول الله ﷺ له أخذ حكم الحديث المرفوع واستحق أن يروى في كتبه ودواوينه المعترفة .

تحقيق البحث

في العمل بالحديث المرسل

اختلف العلماء من الأصوليين وأهل الحديث في حكم الحديث المرسل على أقوال متعددة مبسوطة في كتب المصطلح والأصول فارجع إليها إن شئت ، لكن هنا مسألة أخرى وهي مسألة العمل به والنظر إليه بالاعتبار والقبول في الدائرة التي تناسبه انطلاقاً من قاعدتين عظيمتين :

الأولى: قاعدة العمل بالحديث الضعيف وذلك عند من لا يقول بالاحتجاج بالمرسل .

والثانية: قاعدة تقديم كلام النبي ﷺ على آراء

الرجال، لذلك فإن العمل بالحديث المرسل والاحتجاج به في محله اللائق به من الأمور المطلوبة والموصى بها، وإهماله وإلغاؤه من الاعتبار لا شك أنه إضاعة لذخيرة كبيرة من السنة النبوية، فإذا أدى ذلك إلى الأخذ بالأراء والأقوال الاجتهادية دونه فهي خسارة ظاهرة.

قال في «اللباب» :

ومن ترك العمل بالمرسل فقد ترك أكثر أحاديث رسول الله ﷺ قال أبو الوليد الباقي : « ولو تبعت أخبار الفقهاء السبعة وسائر أهل المدينة والشاميين والكوفيين ، لوجدت (أئمتهم) كلهم قد أرسلوا الحديث » ثم هذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه مسنده من أكثر مسانيد الصحابة رضي الله عنهم ، وقد ثبت بخبره أنه لم يسمع من النبي ﷺ إلا نحو من سبعة أحاديث^(١) .

قال الإمام العلامة الشيخ ملا علي قاري : اعلم أن علماءنا رحمهم الله أكثر اتباعاً للسنة من غيرهم ، وذلك

(١) «اللباب في الجمع بين السنة والكتاب» للإمام أبي محمد علي بن زكريا المننجي .

أنهم اتبعوا السلف في قبول المرسل معتقدين أنه كالمسندي في المعتمد مع الإجماع على قبول مراسيل الصحابة من غير نزاع، ثم قال: وأشار إلى ذلك الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد».

ثم قال: والحاصل أن المرسل حجة عند الجمهور، ومنهم الإمام مالك ونقله الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي في التحقيق عن أحمد، وروى الخطيب في كتاب الجامع أنه قال: ربما كان المرسل أقوى من المسندي، وجزم بذلك عيسى بن أبیان من أصحابنا وطائفة من أصحاب مالك، أن المرسلات أولى من المسنديات، ووجهه أن من أنسد فقد أحالك البحث عن أحوال من سماه لك، ومن أرسل من الأئمة حديثاً مع علمه ودينه وثقته فقد قطع لك على صحته، وكفاك بالنظر. ثم قال: وقالت طائفة من أصحابنا وأصحاب مالك: لسنا نقول إن المرسل أقوى من المسندي ولكنهما سواء في وجوب الحجة، واستدلوا بأن السلف أرسلوا ووصلوا وأنسدوا، فلم يعب واحد منهم على صاحبه شيئاً من ذلك. ثم قال: وأما المتقدمون

من السلف فلم يردوا شيئاً من ذلك كما فعل الإمام مالك في موطئه كذلك، وذلك لعدم الفرق عندهم بين المرسل والصحيح والحسن، ويطلقون المرسل على المنقطع وعلى المعضل^(١).

(١) انظر «شرح النقایة» للشيخ ملا قاري.

<https://arabicdawateislami.net>

الخاتمة

في بيان بعض الكتب المشهورة المصنفة في هذا الباب الكتب المصنفة في هذا الباب كثيرة جداً منها المنظوم ومنها المختصر والمطول والوسط، ولا نريد في هذه العجلة الموجزة أن نستوعب ذكر ذلك كله لكثرته وسعنته، وكذلك لا نستطيع أن نقتصر على ذكر شيء من ذلك على وجه الإجمال، لأنه ليس مصنف أولى من مصنف في تقديم ذكره وإن كان لا بد أن يكون بعضها أفضل وأجل من بعض، ولذلك فإني سأقتصر هنا على كبار علماء الأمة من حفاظ الحديث وأئمة الدين الذين صنفووا في هذا الباب وظهرت لهم موالد مشهورة معروفة فمنهم:

- ١ - الإمام المحدث الحافظ عبد الرحمن بن علي الشهير بأبي الفرج بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ، ومولده مشهور ويسمى «العروس» وقد طبع بمصر مرات.
- ٢ - الإمام المحدث المسند الحافظ أبو الخطاب عمر بن علي بن محمد المعروف بابن دحية الكلبي المتوفى سنة

٦٣٣هـ، له مولد عظيم اشتمل على تحقیقات مفيدة وفوائد عديدة سماه «التنویر في مولد البشیر النذیر».

٣ - الإمام المفتی المؤرخ المحدث الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير صاحب التفسير الشهير والتاريخ والسنن المعروفة المتوفى سنة ٧٧٤هـ، وقد صنف الإمام ابن كثير مولداً نبوياً طبع أخيراً بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.

ثم قام العلامة الفقيه السيد محمد بن سالم بن حفيظ مفتی تريم بننظمه وشرحه وقد علقنا عليه وطبعناه في سوريا سنة ١٣٨٧هـ.

٤ - الإمام الكبير والعلم الشهير حافظ الإسلام وعمدة الأنام ومرجع المحدثين الأعلام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المصري الشهير بالحافظ العراقي المولود سنة ٧٢٥هـ، والمتوفى ٨٠٦هـ، له مولد شريف عظيم أسماه المورد الهنفي في المولد السنوي ذكره ضمن مؤلفاته غير واحد من الحفاظ مثل ابن فهد والسيوطى في ذيولهما على التذكرة.

٥ - الإمام شيخ القراء وإمام القراءات في عصره الحافظ المحدث المسند الجامع أبو الخير شمس الدين

محمد بن عبد الله الجزرى الشافعى المتوفى سنة ٨٣٣هـ، له مولد مشهور مخطوط سماه «عرف التعريف بالمولود الشريف».

٦ - الإمام المحدث الحافظ محمد بن أبي بكر بن عبد الله القيسى الدمشقى الشافعى المعروف بالحافظ بن ناصر الدين الدمشقى المولود سنة ٧٧٧هـ، والمتوفى سنة ٨٤٢هـ شيخ دار الحديث بدمشق والمتfanى في الشيخ ابن تيمية محبة وتعظيمًا ودفعاً عنه وهو صاحب كتاب الرد الوافر على من زعم أن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر.

وقد صنف في المولد الشريف أجزاء عديدة فمن ذلك :

١ - جامع الآثار في مولد النبي المختار في ثلاثة مجلدات.

٢ - اللفظ الرائق في مولد خير الخلائق وهو مختصر.

٣ - مورد الصادى في مولد الهايدى.

ذكره ابن فهد وانظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ص ٣١٩.

٧ - الإمام المؤرخ الكبير والحافظ الشهير محمد بن

عبد الرحمن القاهري المعروف بالحافظ السخاوي المولود سنة ٨٣١ هـ، والمتوفى سنة ٩٠٢ هـ بالمدينة المنورة، وهو صاحب الضوء اللامع وغيره من الكتب المفيدة وقد صنف مولداً نبوياً سماه «الفخر العلوي في المولد النبوى» ذكره في الضوء اللامع (ج ٨ ص ١٨).

٨ - العلامة الفقيه السيد علي زين العابدين السمهودي الحسني مؤرخ المدينة المنورة المتوفى سنة ٩١١ هـ، له مولد مختصر يقع في (٣٠ صفحة)، سماه «الموارد الهنية في مولد خير البرية» بخط نسخ جميل ومنه نسخ في مكاتب المدينة المنورة ومصر وتركيا.

٩ - الحافظ وجيه الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني اليمني الزبيدي الشافعى المعروف بابن الدبيع، والدبيع: بمعنى الأبيض بلغة السودان هو لقب جده علي بن يوسف. ولد في محرم سنة ٨٦٦ هـ وتوفي يوم الجمعة ثاني عشر من رجب الفرد سنة ٩٤٤ هـ، وكان رحمة الله أحد أئمة الزمان إليه انتهت مشيخة الحديث، حدث بالبخاري أكثر من مائة مرة وقرأه مرة في ستة أيام، وقد صنف مولداً نبوياً مشهوراً في كثير من البلاد، وقد حققناه وعلقنا عليه وخرجننا أحاديثه بفضل الله.

١٠ - العلامة الفقيه الحجة شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي المتوفى سنة ٩٧٤هـ. مفتى الشافعية بمكة المكرمة، له مولد متوسط يقع في (٧١ صفحة) بخط نسخ دقيق واضح منه نسخ في مكاتب تركيا ومصر وسماه «إتمام النعمة على العالم بمولود سيد ولد آدم» وله مولد آخر مختصر طبع بمصر وسماه «النعمة الكبرى على العالم في مولد سيد ولد آدم».

وقد صنف الشيخ إبراهيم الباجوري حاشية على مولد ابن حجر سماها: «تحفة البشر على مولد ابن حجر» ذكرها في الأعلام.

١١ - العلامة الفقيه الشيخ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب المتوفى سنة ٩٧٧هـ، له مولد مخطوط يقع في (٥٠ صفحة) بخط صغير مقروء.

١٢ - العلامة المحدث المسند الفقيه الشيخ نور الدين علي بن سلطان الهروي المعروف بالملا علي القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ، صاحب شرح المشكاة المسمى بمرقة المفاتيح، ترجمة الشوكاني في البدر الطالع وقال: قال العصامي في وصفه: هو جامع العلوم النقلية والمتضلع من السنة النبوية أحد جماهير الأعلام ومشاهير أولى الحفظ

والأفهام ، وقد صنف في مولد الرسول ﷺ كتاباً ، قال صاحب كشف الظنون : واسمه «المولد الروي في المولد النبوى». قلت : وقد حقيقته بفضل الله تعالى وعلقته عليه وطبعته لأول مرة في مصر بمطبعة السعادة سنة ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .

١٣ - العلامة المحدث المسند السيد جعفر بن حسن بن عبد الكريم البرزنجي مفتى الشافعية بالمدينة المنورة ، قد اختلف في وفاته فقد ذكر بعضهم : أنه توفي سنة ١١٧٧هـ ، وذكر الزبيدي في المعجم المختص وهو مخطوط أنه توفي سنة ١١٨٤هـ ، والزبيدي لقيه وحضر دروسه في المسجد النبوى الشريف ، وهو صاحب المولد المشهور المعروف بمولد البرزنجي ، وقد ذكر بعضهم أن اسمه «عقد الجوهر في مولد النبي الأزهر» ومولده هذا من أشهر الموالد وأكثرها انتشاراً في البلاد العربية والإسلامية شرقاً وغرباً ، بل ويکاد يحفظه الكثير من العجم والعرب يقرؤونه في المناسبات الاجتماعية والدينية وقد اشتمل على خلاصة للسيرة النبوية من المولد فالمبعد فالهجرة فالأخلاق فالغزوات إلى الوفاة وهو الذي يقول في أوله «أبتدئ الإملاء باسم الذات العلية ،

مستدرأً فيض البركات على ما أناله وأولاه»، وشرحه العلامة الفقيه الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد المعروف بعليش المتوفى سنة ١٢٩٩هـ شرحاً كافياً وافياً مفيداً سماه «القول المنجي على مولد البرزنجي» طبع بمصر مراراً، ونظمه حفيده العلامة الفقيه المؤرخ السيد زين العابدين بن الهادي بن جعفر بن حسن البرزنجي وذلك في ١٩٨١ بيتاً يقول في أوله:

بدأتُ باسم الذّات عاليّة الشّانِ

بها مُسْتَدِرًا فيض جود وإحسانِ

ويقول مبيناً أن جده هو صاحب المولد الأول المنشور:

وأساله التوفيق في نظم مولدِ

لِجَدِي الذي من جعفر الفضل أرواني

ويقول في بيان اسمه ونسبه إلى السيد جعفر:

وبالعفو والغفران فامنث تكرماً

لناظم عقد عز عن قدر أثمانِ

عبدك زين العابدين هو الذي

محمد الهادي أبوه وسبطانِ

إلى آل برزنج شهير انتماوهِ

ونسبته للمصطفى ذات برهانِ

وحق لبحر الفضل جعفر فوزه بقربك وارفعه بأرفع كُثبانِ

وقد ذكروا أن اسم النظم «الكوكب الأنور على عقد الجوهر في مولد النبي الأزهر» ذكره في معجم المطبوعات لإلياس سركيس.

١٤ - العلامة أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد العدوى الشهير بالدردير المتوفى سنة ١٢٠١هـ، له مولد مختصر مطبوع بمصر وعليه حاشية واسعة مفيدة مطبوعة أيضاً لشيخ الإسلام بمصر العلامة الشيخ إبراهيم بن محمد ابن أحمد البيجوري أو الباجوري المتوفى سنة ١٢٧٧هـ.

١٥ - العلامة الشيخ عبد الهادي نجا الأبياري المصري المتوفى سنة ١٣٠٥هـ، له مولد مختصر مخطوط.

١٦ - الإمام العارف بالله المحدث المسند السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني الحسني المتوفى سنة ١٣٤٥هـ، له مولد يسمى «اليمن والإسعاد بمولد خير العباد» ويقع في جزء لطيف طبع بالمغرب سنة ١٣٤٥هـ. في (٦٠ صفحة) ويشتمل على فوائد علمية وتحقيقات حديثية وتاريخية.

١٧ - العلامة المحقق الشيخ يوسف بن إسماعيل

النبهانى المتوفى سنة ١٣٥٠هـ، وله مولد منظوم سماه «جواهر النظم البديع في مولد الشفيع» طبع مرات بيروت. ومن كتب الموالد المهمة كتاب الشيخ عبد العزيز بن محمد آل الشيخ الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المسمى «بعثة المصطفى ﷺ». ومن كتب الموالد المهمة كتاب «ذكر المولد وخلاصة السيرة النبوية وحقيقة الدعوة الإسلامية» للشيخ السيد محمد رشيد رضا.

هذه خلاصة عن أهم كتب الموالد المشهورة اليوم وكثير منها من تأليف علماء الأمة من الحفاظ والمحدثين والعلماء المشهورين. وقد كتبنا في هذا الموضوع دراسة وافية نسأل الله سبحانه وتعالى تمامها وظهورها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

السيد محمد بن علوى المالكى الحسنى
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

فهرس المحتويات

٥	المقدمة
٩	هل الاحتفال بالمولد النبوی واجب؟
١٦	أول المحتفلین بالمولد النبوی
٢٠	هل يشترط أن يكون احتفالنا بالصیام؟
٢٢	أدلة جواز الاحتفال بمولد النبي ﷺ
٣٦	رأي الشیخ ابن تیمیة فی المولد
٣٩	مفهوم المولد فی نظری
٤٠	القیام فی المولد
٤٣	استحسان العلماء لقیام المولد وبيان وجوهه
٤٧	بدع المولد النبوی
٥٣	شبه ساقطة
٥٨	أقوال أئمۃ الهدی فی الاحتفال بالمولد
٧٢	قصة عتق ثوبیة
٧٧	حاصل البحث
٨٧	الخاتمة



ISBN 9953-432-64-3

A standard one-dimensional barcode is positioned below the ISBN number. It consists of vertical black bars of varying widths on a white background.

9 7 8 9 9 5 3 4 3 2 6 4 9